

صيد الخاطر

336 - - فصل : الفقه يحتاج إلى جميع العلوم .

و علي للفقهاء أن يطالع من كل فن طرفا من تاريخ و حديث و لغة و غير ذلك فإن الفقه يحتاج إلى جميع العلوم فليأخذ من كل شيء منها مهما و لقد رأيت بعض الفقهاء يقول كان إجتماع الشبلي وشريك القاضي فاستعجبت له كيف لا يدري بعد ما بينهما .

و قال آخر في مناظره : كانت الزوجية بين فاطمة و علي B غير منقطعة الحكم فهذا غسلها .

فقلت له : و يحك فقد تزوج أمامه بنت زينب و هي بنت أختها فإنقطع .

و رأيت في كتاب إحياء علوم الدين للغزالي من هذا ما يدهش من التخليط في الأحاديث و التواريخ فجمعت من أغاليطه في كتاب .

و قد ذكر في كتاب له سماه المستطهري و عرضه على المستظهر با أن سليمان بن عبد الملك بعث إلى أبي حازم فقال له : ابعث لي من فطورك فبعث إليه نخالة مقلوبة فأفطر عليها ثم جامع زوجته فجاءت بعبد العزيز ثم و لد له عمر و هذا تخليط قبيح فإنه جعل عمر بن عبد العزيز ابن سليمان بن عبد الملك فجعل سليمان جده و إنما هو ابن عمه .

و قد ذكر أبو المعالي الجويني في أواخر كتاب الشامل في الأصول قال : قد ذكرت طائفة من الثقب المعتنين بالبحث عن البواطن أن الحلاج و الجبائي القرمطي و ابن المقفع تواصلوا على قلب الدول و إفساد المملكة و استعطاف القلوب و ارتداد كل منهم قطرا فظن الجباري في الإحساء و توغل ابن المقفع في أطراف بلاد الترك و قطن الحلاج ببغداد فحكم عليه صاحبه بالهلكة و القصور عن بلوغ الأمنية لبعد أهل بغداد عن الإنخداع و توفر فطنتهم و صدق فراستهم .

قلت : و لو أن هذا الرجل أو من حكى عنه عرف التاريخ لعلم أن الحلاج لم يدرك ابن المقفع فإن ابن المقفع أمر بقتله المنصور فقتل في سنة أربع و أربعين و مائة .

و أبو سعيد الجبائي القرمطي ظهر في سنة ست و ثمانين و مائتين .

و الحلاج قتل سنة تسع و ثلاثمائة .

فزمان القرمطي و الحلاج متقاربان فأما ابن المقفع فكلا .

فينبغي لكل ذي علم أن يلم بباقي العلوم فيطالع منها طرفا إذ لكل علم بعلم تعلق .

و أقبح بمحدث يسأل عن حادثة فلا يدري و قد شغله منها جمع طرق الأحاديث .

و قبيح بالفقه أن يقال له : ما معنى قول رسول الله صلى الله عليه و سلم كذا فلا يدري صحة

الحديث و لا معناه نسال ا D همة عالية لا ترضى بالنقائص بمنه و لطفه